[103] الحادي والعشرين منه صالحة للاسفار ولغيرها (1). وفي هذه الرواية أن الثامن من الشهر والثالث والعشرين منه مكروهان في السفر، ولا تسافر والقمر في برج العقرب. 4 فقد جاء عن الصادق عليه السلام أنه كره السفر في ذلك الوقت (2). وإن دعت ضرورة إلى الخروج في هذه الاحوال والاوقات المكروهة فليعمل المسافر ما سيأتي وصفه في هذا الفصل عند ذكر وداع منزله إنشاء الله تعالى، ويفتتح سفره بالصدقة ودعائها على ما سيجئ ذكره ايضا ويخرج متى شاء. 5 فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: افتتح سفرك بالصدقة واخرج إذا بدالك فانك تشتري سلامة سفرك (3). 6 وروي عن الباقر عليه السلام أنه قال: كان علي بن الحسين عليه السلام إذا اراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السلامة من الله عزوجل بما تيسر له (4). وذكر صاحب كتاب عوارف المعارف حديثا أسنده أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا سافر حمل معه خمسة اشياء: المرآة والمكحلة والمدري والسواك والمشط (5). 7 وفي رواية أخرى والمقراض (6). وفي المزار الكبير: إذا عزمت على الخروج فاختر يوما له وليكن أحد ثلاثة أيام: السبت والثلثا أو الخميس (7). 8 فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: من أراد سفرا فليسافر يوم السبت

---

(21) نفس المصدر ص 12. (43) المصدر السابق ص 13 والمدرى والمدراة: شئ يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من اسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد، ويستعمله من لا مشط له النهاية لابن الاثير ج 2 ص 22 (درى). (65) المصدر السابق ص 13. (7) المزار الكبير ص 7 باب العزم على الخروج واختيار الايام لذلك الخ نسخة مكتبة الامام عليه السلام وص 6 نسخة مكتبة السيد الحكيم.